



قرار

الهيئة الوطنية للانتخابات

رقم (٣٤) لسنة ٢٠١٨ م

بشأن مد فترة تسجيل متابعي منظمات المجتمع المدني المقرر متابعتها

للانتخابات الرئاسية لعام ٢٠١٨

رئيس الهيئة:

- بعد الاطلاع على الدستور ؛
- وعلى القانون رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ بتنظيم الانتخابات الرئاسية ؛
- وعلى قانون تنظيم مباشرة الحقوق السياسية الصادر بالقانون رقم ٤٥ لسنة ٢٠١٤ ؛
- وعلى قانون تنظيم عمل الجمعيات وغيرها من المؤسسات العاملة في مجال العمل الأهلي الصادر بالقانون رقم ٧٠ لسنة ٢٠١٧ ؛
- وعلى القانون رقم ١٩٨ لسنة ٢٠١٧ في شأن الهيئة الوطنية للانتخابات ؛
- وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٠٣ لسنة ٢٠١٧ بتشكيل مجلس إدارة الهيئة الوطنية للانتخابات؛
- وعلى قرار الهيئة الوطنية للانتخابات رقم ١ لسنة ٢٠١٨ بدعوة الناخبين لانتخاب رئيس الجمهورية ؛
- وعلى قرار الهيئة الوطنية للانتخابات رقم ٨ لسنة ٢٠١٨ بشأن ضوابط و مواعيد متابعة منظمات المجتمع المدني المصرية و الأجنبية و الدولية للانتخابات الرئاسية ٢٠١٨ ؛
- وعلى قرار الهيئة الوطنية للانتخابات رقم ٢٠ لسنة ٢٠١٨ بشأن مد فترة تلقي طلبات منظمات المجتمع المدني المصرية و الأجنبية و الدولية لمتابعة الانتخابات الرئاسية لعام ٢٠١٨ ؛
- وعلى قرار الهيئة الوطنية للانتخابات رقم ٢٩ لسنة ٢٠١٨ بشأن مد فترة تسجيل متابعي منظمات المجتمع المدني المقرر متابعتها للانتخابات الرئاسية لعام ٢٠١٨ ؛
- و بعد موافقة مجلس إدارة الهيئة الوطنية للانتخابات بجلسته المعقودة بتاريخ ٣٠ / ١ / ٢٠١٨ .

قرار

((المادة الأولى))

تُمد الفترة المخصصة لتسجيل متابعي منظمات المجتمع المدني المصرية و الأجنبية و الدولية التي تقرر الموافقة على متابعتها للانتخابات الرئاسية لعام ٢٠١٨ و ذلك حتى الساعة الخامسة مساء يوم الخميس الموافق ٢٠١٨/٢/١٥ ، و تُصدر الهيئة تصاريح لمن تم قبوله ، و تسلم عقب ذلك لمندوب المنظمة.

((المادة الثانية))

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المعنية تنفيذه .

صدر بالقاهرة يوم ١٤ من جمادى الأولى سنة ١٤٣٩ هـ

الموافق ٣١ من يناير سنة ٢٠١٨ م

رئيس

الهيئة الوطنية للانتخابات

القاضي / لؤي محمد إبراهيم

((لاشين إبراهيم))

نائب رئيس محكمة النقض